

مهام اللجان الطبية اللوائية:-

- فحص طالبي الاستخدام في الوظائف للفئة الثالثة، وعمال المياومة وفحص لغايات البعثات الدراسية (اللياقة).
- تقدير السن: اذا كان الطالب قد تمت احالته من محكمة مختصه.
- نسبة العجز: القضائيات وتشمل حوادث السير، المشاجرات، وإصابات العمل (جميعها محولة من القضاء).
- معاملات التنمية الاجتماعية : وتشتمل على :-
- الخاصة بالمعونة الوطنية - اعفاء الخادمت - تأمين صحي اعاقات
- اضافة الى التأمين الصحي للعاملين بالوزارات والوظائف الحكومية (استدعاء شخصي) ابناء، واخوات واخوة.
- معاملات التاهيل للحاق بالمراكز التابعة للتنمية الاجتماعية.
- معاملات الزكاة - تكية أم علي - معاملات المعينات الطبية ولوازمها
- معاملات الترخيص الخاصة باللياقة لطالبي رخص قيادة المركبات للمعاقين وضعاف البصر.
- معاملات التعيين على الحالات الانسانية (ديوان الخدمه)
- معاملات خاصة بالمجلس الاعلى لشؤون المعاقين (الابتعاث او التجسير ومتابعة الدراسة)،
- أي مهام اخرى بقررها الوزير، بالاضافة الى حالات المشمولين بالاتفاقيات المبرمة مع الوزارة.